

## وزارة النقل

قرار رقم ٢٩٨ لسنة ٢٠٢١

ال الصادر في ٢٠٢١/٥/٢٤

## وزير النقل

بعد الاطلاع على القانون رقم (٢٤) لسنة ١٩٨٣ بإصدار قانون رسوم الإرشاد والتمويلات ورسوم الموانئ والمنافذ والرسو والمكوث؛  
 وعلى القانون رقم ٢٣٢ لسنة ١٩٨٩ بشأن سلامة السفن؛  
 وعلى القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ في شأن البيئة؛  
 وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ في شأن الموانئ الجافة والتخصصية؛  
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٧ لسنة ٢٠٠٢ بتنظيم وزارة النقل؛  
 وعلى قرار وزير النقل والمواصلات رقم ٨١ لسنة ١٩٩٩ (نقل بحري) بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الموانئ التخصصية؛  
 وعلى قرار وزير النقل رقم ٤٢٥ لسنة ٢٠١٦ باختصاصات قطاع النقل البحري؛  
 وعلى قرار وزير النقل رقم ١٩٠ لسنة ٢٠٢١ بتعديل بعض أحكام قرار وزير النقل رقم ٨١ لسنة ١٩٩٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون الموانئ التخصصية؛  
 وعلى طلب شركة سيناء للمهندس للموافقة على توفيق أوضاع ميناء أبو زنيمة التعدينى التابع لها؛  
 وبناءً على ما عرضه رئيس قطاع النقل البحري؛

**قـسـرـو:****(المـادـةـ الـأـولـى)**

يرخص لشركة سيناء للمنجنيز بإدارة وتشغيل وصيانة ميناء أبو زنيمة التعديني الواقع بالمنطقة شرق خليج السويس على مسافة حوالي ١٤٠ كم من نفق الشهيد أحمد حمدى - محافظة جنوب سيناء ، بغرض استخدامه فى تداول المنجنيز وسبائك الفيرومنجنيز والجبس والكاولين والرمل الزجاجي والرمل الأحمر وكافة الخامات التعدينية والمعدنية والمحدد بالإحداثيات الآتية :

POINT	LAT	LONG
1	29° 02' 38.2021" N	33° 07' 0.7943" E
2	29° 02' 27.6256" N	33° 07' 0.7823" E
3	29° 02' 27.6145" N	33° 07' 13.354" E
4	29° 02' 38.1910" N	33° 07' 13.366" E

**(المـادـةـ الثـانـيـة)**

مدة الترخيص سنة تبدأ من ٢٠٢١/٥/١ وتنتهي في ٢٠٢٢/٤/٣٠ ، وتجدد

بقرار من وزير النقل .

**(المـادـةـ الثـالـثـة)**

لا يجوز استخدام الميناء في غير الغرض المرخص به ، كما يحظر التنازل عن الترخيص لأى جهة أخرى ، إلا بعد التنسيق مع قطاع النقل البحرى للنظر فى إصدار ترخيص جديد فى هاتين الحالتين من وزير النقل .

**(المـادـةـ الـرـابـعـة)**

يتولى قطاع النقل البحرى الإشراف على الميناء المشار إليه ، وذلك للتأكد من استمرارية صلاحيته للعمل من ناحيتها السلامة البحرية والحفاظ على البيئة البحرية .

#### (المادة الخامسة)

تؤدي شركة سيناء للمنجنيز القائمة بالتشغيل الفعلى لميناء أبو زنيمة التعدينى إلى قطاع النقل البحري لصالح الخزانة العامة للدولة مقابلًا للإشراف الفنى الذى يقوم به القطاع أثناء التشغيل للتأكد من استمرارية صلاحية الميناء للعمل من ناحيتى السلامة البحرية والحفاظ على البيئة البحرية .

#### (المادة السادسة)

تلترم شركة سيناء للمنجنيز بصفتها القائمة بالتشغيل الفعلى لميناء أبو زنيمة التعدينى بالربط الإلكتروني والتوافق مع نظم وبروتوكولات التشغيل الإلكترونية المطبقة بقطاع النقل البحري ، وتنفذ قواعد الحوكمة فى الإدارة والتشغيل .

#### (المادة السابعة)

تلترم شركة سيناء للمنجنيز بموافقة قطاع النقل البحري ببيان دوري (ربع سنوى) يوضح أعداد السفن وكميات المنجنيز وسبائك الفير ومنجنيز والجبس والكاولين والرمل الزجاجي والرمل الأحمر وكافة الخامات التعدينية والمعدنية التى يتم تداولها بالميناء وأى أنشطة اقتصادية يقوم به الميناء .

#### (المادة الثامنة)

لا يخل الترخيص المنوح بتطبيق أحكام القوانين والتشريعات واللوائح المصرية النافذة ذات الصلة بموضوع الترخيص أو أى تعديلات قد تطرأ عليها .

#### (المادة التاسعة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كل فيما يخصه ، ويلغى كل ما يخالف أحكامه .

#### (المادة العاشرة)

ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويعلم به ابتداءً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

وزير النقل

فريقي / كامل عبد الهادى الوزير